

فتاوى الألباني 1792}} في الشرب هل يبدأ بالكبير؟ وما ذكره الحافظ ابن حجر رحمه الله في ذلك

محمد ناصر الدين الألباني

العادة ان يبدأ في التقديم للكبير في المجالس سواء بالشرب او لا لا يرى وذكر ابن حجر في الفتح ان هناك اسنادا للرسول صلى الله عليه وسلم اسناد قوى كان اذا استقى قال ابدأوا بالكبير - 00:00:00

كان هذا الاثر صحيح او يبدأ باليمين من حيث السند لا للناس لانه لان فيه رجلا اسمه نجارد بن سعيد وقد ضعفوا نفس ابن حجر في كتابه التقريب بقوله ليس من قوي - 00:00:20

فتقويته لاسناد هذا الحديث ينافي قولوا في احد رواة موسى من قوم هذا اولا وثانيا هذا الحديث ما ضعف شديده كما بينا يخالف حديث الصحيحين المروي من طريقين احدهما رواية انس بن مالك - 00:00:50

واخرى من الطريقين اه تاريخ اه سهل ابن سعد الساعدي وكل منهما روى القصة الآتية وهي ان النبي صلى الله عليه واله وسلم استسقى واسمي بقعب كأس كبير فيه غضب - 00:01:18

قد شيب بماء وشرب وعن يمينه ابو بكر الصديق ابن عباس او في رواية اعرابي وان يساره ابو بكر وفي مياه الاشياخ من كنوز فلما شرب وبقوا في الكأس فضلا - 00:01:48

التفت الى منام يمينه ابن عباس ابو بكر اعرابي فقال اتأذن ان اعطي ابا بكر؟ قال والله يا رسول الله واوفر احدا على فضل تشربه فاعطاه وقال الايمن فالايمن وفي رواية اخرى - 00:02:15

الايمنون والايمنون فاللاومنون انتهى الخوف فقه الحديث يتراهم كثير من الناس اما تجد ان بدأ الساقى للرسول هو تأكيد لذلك الحديث الذي بولنا ضعف اسناده انه امر عليه السلام بالبدء في السقيا في كبير القوم وليس كذلك - 00:02:39

والسبب ان في هذا الحديث الصحيح من رواية الصحابييين ايضا ابن عباس وامل من تصريح بان الرسول عليه السلام استسقى اي طلب السقيا فاذا انما بدأ الصاخي به لانه كان طالبا - 00:03:13

ولو ان هنا طفل صغير طلبوا الشراب من الماء لكن السنة نبدأ بالساقى الصاخي وان نبدأ بطالب السقيا. خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:03:41